

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176016

الصادر في الالتماس المقيّد برقم (Z-176016-2023)

في الدعوى المقامة

من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنفة
ضد / ...
المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس 2024/04/04م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ...
رئيساً
الدكتور / ...
عضواً
الأستاذ / ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/02/05، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1913) الصادر في الدعوى رقم (Z-85636-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الدعوى المقامة من المدعي / ...، هوية وطنية رقم (...)، مالك مؤسسة (...)، سجل تجاري رقم (...)، ضد المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من الناحية الشكلية.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- إلغاء إجراء المدعى عليها فيما يتعلق ببند ذمم دائنة.
- 2- رفض الدعوى فيما يتعلق ببند دفعات مقدمة من العملاء.
- 3- رفض الدعوى فيما يتعلق ببند أخرى ضمن المصروفات المستحقة والأرصدة الدائنة.

وديث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، تقدمت بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176016

الصادر في الالتماس المقيد برقم (Z-176016-2023)

إذ تعترض الهيئة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه وفيما يخص بند (الذمم الدائنة) تدعى بأنها طلبت معلومات إضافية بتاريخ 1442/12/04هـ لتقديم بيان يوضح رصيد أول المدة والحركة المدينة والدائنة ورصيد آخر المدة وتم الاطلاع على البيان التحليلي المقدم من المكلف بصيغة اكسل للذمم الدائنة والذي يظهر تقديم حركة إجمالية يصعب تتبع حوالان الحول ولم يقدم المكلف مستخرج من واقع النظام المحاسبي للمؤسسة يوضح رصيد أول المدة والحركة المدينة والدائنة خلال العام ورصيد آخر المدة ولكل ذمة على حدة، وعليه فإن الهيئة تطلب نقض قرار دائرة الفصل في البند محل الاستئناف لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الخميس 2024/04/04م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً، لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (الذمم الدائنة) وحيث يكمن استئناف الهيئة في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ تدعى أن المكلف لم يقدم مستخرج من واقع النظام المحاسبي للمؤسسة يوضح رصيد أول المدة والحركة المدينة والدائنة خلال العام ورصيد آخر المدة ولكل ذمة على حدة. وحيث نصت المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول." بناءً على ما تقدم، وبالرجوع لملف الدعوى وما احتوى عليه من دفعات ومستندات، تبين أن الخلاف ينحصر في إضافة الذمم الدائنة بمبلغ (16,868,249 ريال) إلى الوعاء الزكوي، وحيث تعدّ الذمم التجارية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-176016

الصادر في الالتماس المقيد برقم (Z-176016-2023)

الدائرة أحد مكونات الوعاء الزكوي بشرط حولان الحول عليها أو استخدامها في تمويل الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي، وبالإطلاع على البيان التحليلي من النظام المحاسبي المرفق والذي يوضح رصيد أول المدة والحركة خلال العام ورصيد آخر المدة، وكذلك البيان التحليلي المفصل المرفق والمستخرج من النظام، والقوائم المالية للعام محل الخلاف، يتبين أن ما حال عليه الحول يبلغ (735,600 ريال)، وحيث أن الخلاف لدى الهيئة هو خلاف مستندي وقد ارفق المكلف ما يثبت وجهة نظره لعدم حولان الحول على الرصيد، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة قبول استئناف الهيئة جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل وإضافة مبلغ (735,600 ريال) لحولان الحول على الرصيد.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1913) الصادر في الدعوى رقم (Z-85636-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف الهيئة جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الذمم الدائنة).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...